وزارة العدل

إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليوم: الثلاثاء

التاريخ: 2019-9-24

الجريدة

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

تطوير «الدستورية» ضرورة تبدأ باستقلالها وإنشاء هيئة مفوضين وزيادة أعضائها

- 47 عاماً على سماح القانون بجمع أعضاء المحكمة بين عضويتهم ومناصب قضائية أخرى
- إنشاء الهيئة من شأنه تعيين قضاة كويتيين يؤهلون مستقبلاً لعضوية المحكمة

حسين العبدالله

يعمل المجلس الأعلى للقضاء على اختيار عضوين جديدين في المحكمة الدستورية لإكمال تشكيلها بعد شغور مقعدي عضوين فيها إثر تقاعد مستشارين اثنين من القضاء هما خالد الوقيان وعلي بوقماز، بحيث تواصل «الدستورية» جلساتها حال توافر نصاب التشكيل، لان التشكيل الحالي لا يسمح لها بالانعقاد لاشتراط أحكام قانون إنشاء المحكمة رقم 1973/14 أن يكون تشكيلها من سبعة مستشارين، بينهم اثنان احتياط.

بينما تكمل المحكمة الدستورية الكويتية نحو 47 عاماً من عمرها بعدما بدأت أعمالها عام 1973 مختصة بالفصل في دستورية القوانين واللوائح إعمالاً لأحكام المادة 173 من الدستور، كما عُهدت لها اختصاصات أخرى وردت في قانون إنشائها كتفسير مواد الدستور والفصل في الطعون الانتخابية التي تقام على انتخابات مجلس الأمة، تثور جملة تساؤلات حول وضع المحكمة الدستورية في الكويت، وما إذا كان الوقت قد حان للنظر في قانون إنشائها تطويراً لأدائها.

وتكمن أسباب الدعوة لإعادة النظر في قانون المحكمة الدستورية في توسيع مهامها كمحكمة، خصوصاً بعد تمكين المشرع عام 2014 الأفراد من حق الطعن المباشر أو الأصلي أمامها، مما دفع العشرات منذ صدور هذا التعديل إلى الطعن أمامها بعدما كان طريق الطعن الأصلي قاصراً على السلطتين التشريعية والتنفيذية، دون تمكين الأفراد حينها منذ صدور قانون إنشاء المحكمة من اللجوء إليها إلا عن طريق الدفع غير المباشر أمام محاكم الموضوع.

الاستقلالية

ومن الآليات التي ستعمل على تطوير أداء «الدستورية» في الكويت إصدار قانون يضمن استقلالية المحكمة، فنياً وإدارياً، ويسمح بتوسيع عمل الجهاز الفني المعاون فيها إلى «هيئة مفوضين للمحكمة الدستورية»، وأخيراً إعادة تشكيل المحكمة الدستورية بما يسمح بزيادة أعضاء هيئتها القضائية.

وتكمن الحاجة لإصدار قانون خاص بعطي للمحكمة الدستورية الاستقلالية الإدارية والفنية والمالية في أن الوضع الحالي لقانون إنشائها لا يسمح لها بالتطور والتوسع بتعيين عدد الموظفين ولا حتى الاستعانة بالخبراء القانونيين المتخصصة في البحث العلمي والقانوني بما يتناسب مع وظيفة المحكمة الدستورية.

أضف إلى ذلك أن الوضع الحالي للمحكمة لا يلبي احتياجاتها المالية لربط حالها بالميزانية المقررة لوزارة العدل، مما انعكس سلباً على تطور هذا الصرح القضائي، الذي يفتقد اليوم إلى الحد الأدنى من أساليب التطور الحديث بإطلاق أحكامه ونتاجه الفكري القانوني عبر منصة الفضاء الإلكتروني بلغات متعددة كي يحظى الباحثون والعاملون في القانون والقضاء المقارن بالاطلاع عليها والاستفادة منها.

الانتداب

أما الاستقلالية الفنية التي يفتقدها القانون الحالي فيتعين، إزاء ذلك، النص على تعيين الجهاز الفني والقضائي في المحكمة دون أن يكون الأعضاء منتدبين للعمل فيه أو أن يجمعوا مع عمل آخر، لأن الوضع الحالي يسمح بأن يكون رؤساء المحاكم، مثل رئيس المحكمة الكلية ورئيس محكمة الاستئناف ورئيس محكمة التمييز، أعضاء في المحكمة الدستورية، كما يسمح أن يكون رئيس المجلس الأعلى للقضاء عضواً في المحكمة الدستورية.

ومثل هذا الانتداب أو الجمع يفقد فكرة الاستقلالية التي يتعين أن تتمتع بها المحكمة الدستورية امتثالاً لحكم المادة 173 من الدستور التي تنص في فقرتيها الأولى والثانية على أن «يعين القانون الجهة القضائية التي تختص بالفصل في المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين واللوائح ويبين صلاحياتها وإجراءاتها التي تتبعها، ويكفل القانون حق كل من الحكومة وذوي الشان في الطعن لدى تلك الجهة في دستورية القوانين واللوائح»، مما يعني أن على المشرع إنشاء جهة وليست محكمة، لكنها جهة ذات طبيعة قضائية تمكّن الحكومة وذوي الشان من الطعن في دستورية القوانين واللوائح، المهام التي أوكلها إلى أي من المحاكم العادية كي تمارسها إلى جانب عملها، إنما رسم لها شكلاً كجهة قضائية وتشكيلاً بالإمكان أن يكون مختلطاً يتناسب مع شكلها كجهة بان يكون أعضاؤها من القضاة وغيرهم وليست كمحكمة، وهو ما أشارت إليه المذكرة التفسيرية للدستور التي يجمع الفقه على إلزاميتها.

ومثل ذلك الاستقلال المطلوب بأعضاء الهيئة القضائية في المحكمة الدستورية يعني تفرغهم لعضوية المحكمة وعدم جمعهم مع عضوية المحكمة الدستورية أي عضوية أخرى أو تقلد أي من المناصب القضائية، لان الوظيفة القضائية بطبيعتها هي وظيفة فنية تحتاج إلى التفرغ والبحث لأدائها لاسيما أن الأعباء الملقاة على عاتق أعضاء هذه المحكمة جسيمة جداً بحسب ما تقرره الفقرة الأخيرة من المادة 173 من الدستور بنصها: «وفي حالة تقرير الجهة المذكورة عدم دستورية قانون أو لائحة يعتبر كان لم يكن» أي زوال النص المقضي بعدم دستوريته باثر رجعي ومنذ ولادته، سواء كان تشريعاً أو لائحة علاوة على الاختصاصات التي أولاها قانون إنشاء المحكمة من تفسيرها لنصوص الدستور والفصل في الطعون الانتخابية لاسيما أن لأحكام تلك المحكمة حجية مطلقة وملزمة لكل الجهات والمحاكم.

السوابق

أما المسالة الثانية التي يتعين النظر فيها، بما من شأنه تطوير عمل المحكمة، هو التحول إلى إنشاء هيئة مفوضين للمحكمة الدستورية تعمل على تحضير الطعن ودراسة مناحيه وتبيان السوابق القضائية للمحكمة التي تعرضت لها، ثم إبداء رايها فيه لان تطور الجهاز المعاون للمحكمة الدستورية يكمن في تحويله إلى هيئة مفوضين تدرس الطعون وتحضرها وترفعها للمحكمة مدعمة برايها أو أن تبديه بمحضر الجلسة، على العكس من فكرة الجهاز المعاون للمحكمة الذي قد يقتصر دوره على تحضير الدعوى للهيئة القضائية.

هيئة مفوضين

وفكرة وجود هيئة المفوضين في المحكمة الدستورية ستسمح بتعيين مستشارين من القضاء العادي في «الدستورية» بعدما يتم تعيينهم في هيئة مفوضي هذه المحكمة لسنوات وبعد أن يكتسبوا قدراً من الخبرة وتتطور لديهم ملكة الكتابة والفهم للأبعاد ومقاصد النصوص الدستورية والتشريعية يتم تعيينهم أعضاء في الهيئة القضائية للمحكمة الدستورية.

وخير دليل على نجاح هذه الفكرة ما أقدم عليه المشرع المصري عندما قام بتعيين مستشارين في هيئة مفوضي المحكمة الدستورية وبعد اكتسابهم الخبرة سنوات طويلة كشفت عن تأهيلهم للفصل بالدعاوى الدستورية تقرر تعيينهم في عضوية المحكمة الدستورية، كما أن تجربة العمل لدى نيابة التمييز في الكويت ساهمت في رفع قدرات وخبرات القضاة والمستشارين ممن عملوا فيها بعدما صقلهم العمل في نيابة التمييز في كيفية تلخيص الطعون والتصدي لها والرد عليها وفقاً للسوابق ولما استقر عليه قضاء محكمة التمييز وهي تجربة علمية بحتية ترفع من كفاءة القاضي ومستواه الفني وتنعكس فيما بعد بما يصدره من أحكام.

والمسالة الأخيرة التي قد تساهم في تطوير أداء المحكمة الدستورية بعد تحقيق الاستقلال الإداري والفني والمالي للمحكمة وتحويل الجهاز المعاون للمحكمة إلى هيئة مفوضين هي العمل على زيادة أعضاء المحكمة الدستورية لأن العدد الحالي لأعضائها وهم سبعة أعضاء، خمسة منهم يتولون الفصل، واثنان احتياط، لا يسمح بتطور أداء هذه المحكمة التي تختص بمهام كبيرة من شأنها أن تؤثر على كامل النظام القانوني والدستوري وعلاقة السلطات وسلامة الانتخاب وعضوية النواب، ووجود خمسة أعضاء في المحكمة الدستورية لا يشترط فيهم التفرغ ولا التخصص سوى أنهم بدرجة مستشار في محكمة الاستئناف هو أمر لا يتفق وفكرة التطور للمحكمة فأعداد أعضاء الهيئة القضائية مهم للوصول إلى الرأي المستفيض الخاضع للنقاش والاستمرار في المداولات في مسائل مصيرية قانونية وذات طابع سياسي، وزيادة الأعضاء إلى أكثر من خمسة قد يساهم في زيادة وتيرة البحث وتعدد آراء الأعضاء في المسائل المتصلة بالمسالة الدستورية المعروضة على المحكمة سواء بطعن دستوري أو بطلب تفسير لأحدى مواد الدستور، خصوصاً إذا ما نظرنا إلى عدد أعضاء المحكمة الدستورية في القضاء المقارن في العديد من الدول الذي يفوق العشرة أعضاء لاسيما تفرغهم بعضوية المحكمة.

تطور الأداء

والإشارة إلى تلك المسائل تأتي في سياق التفكير بتطوير آليات عمل القضاء الدستوري، الذي يتعين أن يكون قضاء مؤسساً على فكرة التفرغ والتخصص، ومثل هذا التخصص والتفرغ لا تشترطه أحكام قانون المحكمة الحالي، الذي يكرس فكرة ندب القضاة أو إنابتهم إلى عمل قضائي آخر إلى جانب عملهم القضائي أو عملهم الإداري في القضاء وهو أمر يبتعد عن فكرة التطور لأداء المحكمة، وان كان ذلك الأسلوب صالح لفترات سابقة كان عمل المحكمة فيها موسمياً بنظر الطعون الانتخابية ومقيداً بإجالات المحاكم لطعون الأفراد أو طلبات تفسير معدودة في حين تشهد المحكمة الدستورية اليوم جلسات كثيرة وأحكاماً تكاد على مدار الشهر نتيجة ارتفاع وعي الأفراد في اللجوء إلى المحكمة الدستورية بمختلف الطرق التي كفلها القانون لهم.

الوظيفة القضائية تتطلب التفرغ والبحث... وتخصيص القضاة فيها يسهم في تطورها

الدستور لم ينص على إنشاء محكمة بل جهة قضائية لأنه قد يسمح لغير القضاة بعضويتها

الفيلي: مبرر عدم تفرغ أعضاء المحكمة انتفى... لكثرة الطعون

قال الخبير الدستوري وأستاذ القانون العام بكلية الحقوق في جامعة الكويت د. محمد الفيلي إن تفرغ قضاة في المحكمة الدستورية بات له اكثر من سبب، أولها أن المشرع عندما اخذ بفكرة عدم تفرغ قضاتها، انطلق من توقع قلة عدد القضايا، وافترض أن هذا العدد لن يرقى ليكون مبرراً لتفرغهم، مضيفاً أن هذا الأمر لم يعد قائما «وبزواله علينا الرجوع إلى الأصول وهو التفرغ في عضوية المحكمة».

وأضاف ان السبب الثاني يتمثل في أن التفرغ يسمح بتحقيق الفكرة التي انطلق منها الدستور بجعلها محكمة خاصة متخصصة في هذا النوع، مبينا انها خاصة، اي تختص بهذا النوع من القضايا، ومتخصصة بان قضاتها يتم اختيارهم ربطا بهذا النوع من المعرفة القانونية، وكل هذا يعزز منطقياً الرجوع الى الأصل المفترض، وهو تفرغ أعضاء هذه المحكمة التي تنظر اليوم في عدد كبير من المنازعات.

ولفت إلى أن مما ينبغي أخذه في الاعتبار، ان أمام أعضاء هذه المحكمة منازعات يحسن ان يضع المشرع اجلاً محدداً لصدور الحكم فيها، وهي تحديداً المنازعات الانتخابية، فمن غير المنطقي ان تكون هناك منازعات انتخابية يتم الفصل فيها بعد 6 اشهر من تقديمها، موضحاً أن ذلك يؤثر على فكرة سير العدالة لمنازعة مرتبطة بمجلس مدته اصلا 4 سنوات، وهي حالة تتطلب النظر في تفرغ أعضاء المحكمة للتعامل مع المسائل العاجلة المعروضة امامها.

محمد الفيلي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-9-24	7	4227

الكويتية
صوت الكويت

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

ترجع إلى تقدير القاضي.. ولا يكون فيها إرساء

«المحامين» تهيب بعدم نشر أحكام «الأحوال الشخصية»

شددت جمعية المحامين الكويتية على ان الاحكام التي تصدر في قضايا الاحوال الشخصية تتعلق بالحالة المعروضة امام المحكمة وتعود الى تقدير قاضي الموضوع وطبيعة اطراف الدعوى لافتة الى ان كل قضية من القضايا حالة متفردة عن غيرها.

واضافت الجمعية في تعميم صحافي انها تابعت ما قام به محامون في الاونة الاخيرة من نشر لاحكام قضائية صدرت عن محاكم الاسرة في دعاوى الاحوال الشخصية مؤكدة ان ان هذا النوع من القضايا لا يكون فيه ارساء لمبادئ قانونية تستوجب الفخر وتستحق الزهو.

وذكرت الجمعية بان ميثاق الشرف لاداب وتقاليد مهنة المحاماة يحظر نشر مثل هذا النوع من الاحكام خاصة احكام الدرجة الاولى منها تجنبا لما يحدثه نشرها من اثر مجتمعي سلبي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-9-24	5	2256

الجريدة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«التمييز» تلغي حكم «الإعدام» بحق آسيوي

حسين العبدالله

رغم إقرار محكمة التمييز الجزائية، برئاسة المستشار صالح المرشد في حيثيات حكمها بجسامة وفداحة ما أقدم عليه وافد آسيوي بقتل وافد من نفس جنسيته بجريمة القتل العمد مع سبق الإصرار، فإنها قضت بإلغاء حكم الإعدام بحق المتهم، وقضت بالاكتفاء بحبسه مؤبداً على ذمة القضية.

وأرجعت "التمييز" أسباب تخفيفها الحكم عن المتهم، إلى أن الظروف التي ارتكبت فيها الجريمة كشفت أن الضحية استولى على أموال المحكوم عليه عن طريق الاحتيال، لإيهام المتهم بالحصول على جائزة مالية، لكنه لم يسلّمه ذلك، واستمر في طلب الحصول على مبالغ أخرى.

وأوضحت المحكمة أنه عزّ على المتهم ماله الذي يكدّ في العمل لدى الكفيل من أجله، مما أوغر صدره تجاه المجني عليه، فاندفع نحوه بنفس موتورة على المال الذي فقده، وتدافعت به الأحداث وتلاحقت، حتى ارتكب جريمته، وهي ظروف واعتبارات مجتمعة ترى معها المحكمة، انطلاقاً مما أناط بها المشرّع، تعديل حكم الإعدام إلى حكم السجن المؤبد.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-9-24	28	4227

الراي

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الجزائر: انطلاق محاكمة أفراد «العصابة» وإيداع الوزير السابق للنقل الحبس الموقت

| الجزائر - من عبدالرحمان بن الشيخ |

انطلقت صباح أمس، في الجزائر، أولى جلسات محاكمة القائد السابق لجهاز المخابرات الفريق المتقاعد محمد مدين، والسعيد بوتفليقة، مستشار وشقيق الرئيس المستقيل عبدالعزيز بوتفليقة، واللواء عثمان طرطاق، وهو مستشار سابق لدى رئيس الجمهورية وكان مكلفاً بالتنسيق بين المصالح الأمنية، ولويزة حنون، الأمينة العامة لحزب العمال، أمام المحكمة العسكرية في البليدة، فيما ستتم محاكمة وزير الدفاع الأسبق، خالد نزار، وابنه لطفي نزار، وبلحمدين فريد، مسير الشركة الجزائرية للصيدلة، غيابياً.

ويواجه أفراد «العصابة» الأربعة، تهماً تتعلق بـ«المساس بسلطة الجيش الجزائري» والتآمر ضد سلطة الدولة».

وقد شهد محيط المحكمة العسكرية في البليدة، إجراءات أمنية مشددة، للحؤول دون تعكير صفو أشهر «المحاكمات» في تاريخ الجزائر المستقلة.

كما وصل رئيس المجلس الدستوري، سابقاً، الطيب بلعيز، الى المحكمة العسكرية في البليدة، للإدلاء بشهادته، في محاكمة أبرز رموز النظام السابق.

من ناحية ثانية، أمرت المحكمة العليا، أمس، بإيداع وزير النقل والأشغال العمومية السابق بوجمعة طلعي الحبس الموقت على خلفية قضايا فساد.

وأفاد بيان للمحكمة العليا بان «المستشار المحقق لدى المحكمة استمع لأقوال وزير النقل والأشغال العمومية السابق في إطار التحقيق معه في قضايا متعلقة بشبهة الفساد في القطاع الوزاري الذي كان يشغله».

وأوضح ان «طلعي يواجه خمس تهم تتعلق بمنح امتيازات غير مبررة وإساءة استغلال الوظيفة وتبديد أموال عمومية وتعارض المصالح والرشوة».

وأضاف البيان أن «التحقيق شمل صفقة مشبوهة في مشروع إنجاز خط السكة الحديد يربط أربع ولايات غرب البلاد منح من خلالها الوزير امتيازات عدة غير مبررة لفائدة رجل الأعمال علي حداد المتواجد رهن الحبس الموقت هو الآخر في سجن الحراش».

بالموازاة مع ذلك، أعلن وزير الحكومة الأسبق أحمد بن بيتور، عدم نيته المشاركة في الانتخابات الرئاسية المقرر إجراؤها في 12 ديسمبر المقبل.

وكتب بن بيتور، في صفحته على «فيسبوك»، أنه يعتذر من محبيه وكل المواطنين الذين يدعمونه للخروج بالبلاد من الأزمة، ويعلن بكل أسف عن عدم نيته خوض الانتخابات المقبلة و«المنظمة من طرف السلطة الحالية».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	24-9-2019	29	14656

القبس

إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٩/١٠/٩م - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٥/٢٩٢ بيوع/٢.

المرفوعة من: منى أحمد يعقوب يوسف

ضـــــد: ورثة المرحوم/هاشم علي عبدالله الرفاعي وهم:

١- ابراهيم هاشم علي عبدالله الرفاعي
٢- فاطمة عبدالرحيم
٣- سعاد هاشم علي عبدالله الرفاعي
٤- بدرية هاشم علي عبدالله الرفاعي
٥- فتحية هاشم علي عبدالله الرفاعي
٦- مريم هاشم علي عبدالله الرفاعي
٧- طيبة هاشم علي عبدالله الرفاعي
٨- امال هاشم علي عبدالله الرفاعي
٩- بدر هاشم علي عبدالله الرفاعي
١٠- يوسف هاشم علي عبدالله الرفاعي
١١- محمد هاشم علي عبدالله الرفاعي
١٢- أحمد هاشم علي عبدالله الرفاعي
١٣- نجلة عبدالقادر عبدالوهاب (متخذة مجهولاً)
١٤- حسام العيق (متخذ مجهولاً)

أولاً: أوصاف العقار:

١- العقار الأول:

بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٤ تم الانتقال لمعاينة العقار الواقع بمنطقة سلوى وتبين أن العقار واقع بقطعة ١٠ شارع ٢ قسيمة رقم ٤٧٠ ويتصف بأنه عبارة عن بناية تقع على شارعين وزاوية مكيف مركزيا وبها مصعد ومستغلة للإيجار وتبلغ مساحتها طبقا لما جاء بالوثيقة ٥٤٣,٥م٢.

البناية مكونة من ٣ أدوار متكررة كل دور به شقتين جميع شقق البناية متطابقة في مكوناتها كل شقة مكونة من: صالة + غرفة رئيسية مع حمام + غرفتين + حمام + مطبخ + غرفة خادمة.

- عقار الوثيقة رقم ١٩٩٧/٧٣٦٠ الواقع في منطقة سلوى - قطعة ١٠ - قسيمة ٤٧٠ من المخطط رقم ٣٣٨٠٨ ومساحة ٥٤٣م٢.

- بثمن أساسي مقداره (٤٢٠٠٠٠ د.ك) (أربعمائة وعشرون ألف دينار كويتي)

٢- العقار الثاني:

العقار الثاني الواقع بمنطقة صباح الأحمد البحرية وثيقة العقار رقم ٨٦٩١ المؤرخة ٢٠١٤/١٠/٢٢ أرض فضاء مساحتها ٥٤٠م٢ وتمثل رقم ٣١٩٢ من المخطط رقم م/٣٧٥٠٠ - A4

- مساحة عقار الوثيقة رقم ٢٠١٤/٨٦٩١ الواقع في منطقة صباح الأحمد البحرية - قطعة ٥ - قسيمة ٣١٩٢ - من المخطط رقم ٣٧٥٠٠ - A4 ومساحة ٥٤٠م٢.

- بثمن أساسي مقداره (٢٠٠٠٠٠د.ك) (مائتان ألف دينار كويتي)

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين كل عقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: في حال إيداع من اعتمد عطاءه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه

- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- حكم رسو المزاد قابل للإستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- تنص الفقرة الاخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	24-9-2019	6	16597

مشاركة عـزاء

يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (27) ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً(28)

فَادْخُلِي فِي عِبَادِي (29) وَادْخُلِي جَنَّتِي (30) صدق الله العظيم

تتقدم إدارة الإعلام والعلاقات العامة بخالص التعازي إلى
السيدة/ هبه سليمان العبد الجليل
وكيل الوزارة المساعد لقطاع تكنولوجيا والمعلومات والاحصاء
وذلك لوفاة / عمتها

سائلين المولى عز وجل أن يتغمد الفقيده بواسع رحمته ورضوانه وأن يدخلها فسيح جناته بإذنه تعالى وأن يلهم أهلها وذويها الصبر والسلوان .

العـــــــزاء:-

الرجـــال: (ديـــوان العبـــدالجليل) / الروضـــة / قطعـــة 5/ شـــارع 60 قسيمة 226/ مقابل حديقة جمال عبدالناصر .
هاتف : 22522277

(إنَّا لله وإنَّا إليه راجعُونَ)

إدارة الإعلام والعلاقات العامة

وفيـــات

الوفيات

● **عيسى عبداللطيف سيف عبدالله سيف، 65 عاما**، (شيع)، العارضية، ق8، ش5، م28، قرب مخفر العارضية، تلفون: 60952255، 67755383.

● **عصام عبداللطيف سيف عبدالله سيف، 58 عاما**، (شيع)، العارضية، ق8، ش5، م28، قرب مخفر العارضية، تلفون: 60952255، 67755383.

● **سعود عبدالعزيز علي عبدالمحسن الضبيبي، 66 عاما**، (شيع)، رجال: مبارك الكبير، ق6، ش14، م9، الديوانية على امتداد شارع الغوص بعد صالة الشلاحي، تلفون: 99023203، نساء: القصور، ق2، ش8، م19.

● **رباب محمد حسين، أرملة/حسن سلمان ياديكار، 84 عاما**، (شيعت)، رجال: حسينية عاشور، بنيد القار، تلفون: 99621688، نساء: حسينية أم صادق، الرميثية، ق4، شارع مالك بن أنس، ج44، م5، تلفون: 97914986.

● **بدرية عبداللطيف العبدالجليل، 87 عاما**، (شيعت)، رجال: الروضة، ق5، ش60، م226، ديوان العبدالجليل، تلفون: 22522277، نساء: العديلية، ق2، ش28، م1.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»